



تقرير زيارة منظمة غير ربحية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

جمعية الخريطة الخيرية

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحكومة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنهى الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير. والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.

تفاصيل الزيارة الميدانية



اسم المنظمة: جمعية الخريطة الخيرية
العنوان: 4032، محافظة ضباء، مركز الخريطة، الاندلس، مدينة تبوك
هاتف الجمعية: 966554551942
تاريخ الزيارة: 21 ابريل 2021
اسم مركز التنمية: تبوك
المنطقة: تبوك


نبذة عن المنظمة

سجلت جمعية الخريطة الخيرية في تاريخ 12/1/2015 م لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية تحت رقم (723) وهي جمعية تسعى إلى أن تكون جمعية الخريطة جمعية رائدة في برامجها متميزة في خدمتها وأنشطتها، مدققة مبدأ التعاون والتكافل من خلال قيادة فاعلة و يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 9 أعضاء و يرأسهم أ. علي دخيل الله سليمان الشامان.

نتائج التقييم


نتائج المعايير

معايير الالتزام والامتثال



%88.5

معايير الشفافية والإفصاح




78.25%

معايير السلامة المالية



لم يتم قياسه

النتيجة العامة



%85.12

* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة
معايير السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

النسبة	الدرجة المدققة	درجة المؤشر	المؤشرات	#
100%	6	6.00	اللائحة الأساسية	1
97%	19	19.50	الجمعية العمومية	2
77%	25	32.50	مجلس الإدارة	3
100%	5	5.00	الفروع والمكاتب	4
100%	10	10.00	التقارير	5
76%	6.5	8.50	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسل الأموال)	6
100%	5	5.00	الأنشطة والفعاليات	7
100%	5.5	5.50	الإيرادات والمصروفات والتملك	8
75%	3	4.00	الوثائق والسجلات	9
88%	3.5	4.00	تكوين الأجان	10
88.5%		100	المجموع	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

النسبة	الدرجة المدققة	درجة المؤشر	المؤشرات	#
100%	20	20.00	اللوائح والأنظمة	1
71%	13.5	19.00	بيانات القائمين على الجمعية	2
23%	2.75	12.00	بيانات الجمعية	3
67%	14	21.00	أهداف وبرامج الجمعية	4
100%	17	17.00	القوائم المالية	5
100%	11	11.00	النموذج الشامل	6
78.25 %		100	المجموع	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

الدرجة المدققة	الدرجة	الممارسة	#	الدرجة المدققة	الدرجة	الممارسة	#
1	1.00	إنشاء الفروع خارج المملكة	19	2	2.00	وجود واعتماد اللائحة الأساسية	1
2	2.00	إنشاء مكاتب للجمعية	20	1	1.00	محتويات اللائحة الأساسية	2
6	6.00	التقارير السنوية	21	1	1.00	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3
4	4.00	التقارير المالية الربعية	22	2	2.00	التعديل على اللائحة الأساسية	4
2	3.00	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق	23	3.5	4.00	اشتراكات الجمعية العمومية وسجل الأعضاء	5
0.5	0.50	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	24	1	1.00	التغير في حالة الأعضاء	6
2	2.00	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	25	8	8.00	سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية	7
2	2.00	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	26	5.5	5.50	اجتماعات الجمعية العمومية العادلة	8
0	1.00	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	27	1	1.00	اجتماعات الجمعية العمومية غير العادلة	9
4	4.00	الترخيص وممارسة الأنشطة	28	2.5	4.00	اختصاصات مجلس الإدارة	10
1	1.00	الأنشطة والفعاليات الدولية	29	3.5	3.50	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	11
3	3.00	جمع التبرعات وصرف الأموال	30	4	6.00	المسؤوليات والصلاحيات المالية	12
0.5	0.50	استقبال الإعانات من خارج المملكة	31	2	4.00	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	13
2	2.00	موافقة الجمعية العمومية على التملك	32	4	4.00	سياسات أعضاء مجلس الإدارة	14
1	1.00	حفظ الوثائق والسجلات	33	2	4.00	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	15
1	2.00	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	34	4.5	4.50	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب والمشرف المالي	16
1	1.00	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	35	2.5	2.50	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	17
3.5	4.00	تكوين اللجان	36	2	2.00	إنشاء الفروع داخل المملكة	18
88.5%	100	المجموع					

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المدققة
1	نشر اللائحة الأساسية	6.00	6
2	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	14.00	14
3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	4.00	3
4	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	7.00	2.5
5	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفرع	5.00	5
6	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	3.00	3
7	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	5.00	2.5
8	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	5.00	0
9	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	2.00	0.25
10	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	7.00	7
11	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	5.00	2.5
12	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	7.00	3.5
13	تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	2.00	1
14	نشر التقارير المالية الرباعية المعتمدة	10.00	10
15	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	7.00	7
16	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	11.00	11
المجموع			78.25 %

ملخص الزيارة



ملاحظات عامة:

- تمتلك الجمعية مقر ملائم لعملها ونشاطها
- تم تحضير كامل المستندات والمطلبات قبل الزيارة
- توفر مساحة مواقف للسيارات أمام مقر الجمعية
- مدخل مقر الجمعية مهيأ لذوي الاحتياجات الخاصة

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

- تمتلك الجمعية لائحة أساسية معتمدة من الجمعية العمومية ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- تتضمن اللائحة الأساسية للجمعية كافة البنود والمواد المحددة بشكل كامل، وتحدد الصالحيات المطلوبة لمجلس الإدارة.
- تشتمل اللائحة الأساسية للجمعية على هنأت وشروط وأحكام العضوية في الجمعية العمومية.
- تلتزم الجمعية بتفعيل آلية تمكين مجلس الإدارة باليت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذر عنه أو إلغاء عضويته.
- التزام الجمعية بمتابعة مجلس الإدارة على تنفيذ القرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجى.
- توجد لدى الجمعية سياسات الدوكلمة المطلوبة، ويتم اعتماد هذه السياسات من مجلس إدارة الجمعية.
- التزام الجمعية بوجود مدير تنفيذى متفرغ تم تعيينه بقرار من مجلس الإدارة مع توضيح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه.
- يوجد لدى الجمعية محاسب متفرغ سعودي الجنسية، وتم إرسال نسخة من قرار تعيينه للوزارة.
- مؤهلات المشرف المالي تناسب مع عضويته في مجلس الإدارة كمشرف مالي.
- تقدم الجمعية تقرير سنوي مفصل عن البرامج والأنشطة، تم رفعه للوزارة خلال المدة المطلوبة.
- بعد المشرف المالية التقارير المالية الربعية، ويتم عرضها على مجلس الإدارة لمناقشتها، ويتم تزويد الوزارة بنسخ منها.
- حددت الجمعية السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب
- تلتزم الجمعية بتحديد المؤشرات الدالة عند وجود شبهة غسيل أموال
- تلتزم الجمعية بإقامة برامجها وأنشطتها وفق ما يتطرق مع تصنيفها، وضمن النطاق الإداري المحدد لها.
- تنشر الجمعية لأنشطتها الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية في موقعها الإلكتروني كافة السياسات واللوائح المطلوبة والمعتمدة.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن أسماء أعضاء الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني.

مجالات وفرص التحسين:

- على الجمعية تقديم برامج توعوية للعاملين في الجمعية حول نقاط الضعف التي قد تستغل من قبل ممولى الإرهاب وذلك لنشر وتعزيز الوعي.
- تخصيص نافذة لاستقبال الشكاوى والاستفسارات والمقترنات في الموقع الإلكتروني للجمعية، والتفاعل معها ومعالجتها.
- عرض نتائج استبيانات قياس الأداء على مجلس الإدارة لاتخاذ القرارات والتوصيات المناسبة.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري / العاجل:

- على الجمعية استكمال سجل أعضاء الجمعية العمومية وبياناته حتى يشتمل على جميع بيانات الأعضاء وحالة اشتراكهم وبيان سداد رسوم الاشتراك.
- ضرورة العمل على نظام رقابة داخلي معتمد من مجلس الإدارة لمراجعة أوامر وقرارات الصرف الداخلية ومراجعة تطابق قرارات الإدارية التنفيذية مع السياسات واللوائح الداخلية المعتمدة.
- يجب على مجلس الإدارة الالتزام بعقد أربع اجتماعات على الأقل خلال السنة المالية وضرورة انتظام الاجتماعات بحيث تكون بمعدل اجتماع واحد كل ثلاثة أشهر.
- ضرورة العمل على توفير سجل خاص بوقائع ومحاضر اجتماعات الجمعية العمومية وقراراتها.
- ضرورة العمل على توفير سجل خاص بوقائع ومحاضر اجتماعات مجلس الإدارة وأهم قراراتها الصادرة منها.
- إكمال الإفصاح عن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومحاضر فرز الأصوات في الموقع الإلكتروني للجمعية.
- الإفصاح عن اللجان الدائمة وأعضائها واحتياطاتها في الموقع الإلكتروني.
- القيام بتحديث الموقع الإلكتروني للجمعية بشكل دوري ونشر بيانات التواصل مع الجمعية من خلاله.

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

